

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**

**رقم ٢١٢ لسنة ١٩٨٣**

بشأن الموافقة على اتفاقية القرض المقدم من الوكالة الكندية للتنمية الدولية بمبلغ ١٢,٥ مليون دولار كندي لميئه كهرباء مصر لاستكمال مشروع ربط محطة شبرا الخيمة بالشبكة الكهربائية الموحدة الموقعة بتاريخ ١٢/٨/١٩٨٢ بين حكومى جمهورية مصر العربية وكندا

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

**قرر :**

(مادة وحيدة)

وافق على اتفاقية القرض المقدم من الوكالة الكندية للتنمية الدولية بمبلغ ١٢,٥ مليون دولار كندي لميئه كهرباء مصر لاستكمال مشروع ربط محطة شبرا الخيمة بالشبكة الكهربائية الموحدة بتاريخ ١٢/٨/١٩٨٢ بين حكومى جمهورية مصر العربية وكندا ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ شaban سنة ١٤٠٣ (٦ يونيو سنة ١٩٨٣)

**حسني مبارك**

## عقد اتفاقية

برم بين

حكومة جمهورية مصر العربية ( هيئة كهرباء مصر )  
وحكومة كندا ( وكالة التنمية الكندية )

لتمويل شراء مواد ومهمات لمشروع ربط شبرا الخيمة بالشبكة الموحدة

اتفاقية محررة من فسختين في ٢٠ يوم

برمة بين حكومة جمهورية مصر العربية ممثلة من خلال هيئة كهرباء مصر ( سلطان عليها في ) بعد ( EEA ) وحكومة كندا ممثلة من خلال وكالة التنمية الدولية الكندية سلطان عليها فيها بعد CIDA .

حيث إن كندا على استعداد لتقديم قرض تجية لمصر ممثلة من خلال هيئة كهرباء مصر لشراء مواد ومهمات لمشروع ربط شبرا الخيمة المبين في ملحق A من هذه الاتفاقية .  
لذا اتفق الأطراف على ما يلى :

### مادة ١ - القرض :

١-١ - تقدم كندا لمصر قرضاً قيمته لا تتجاوز ١٢,٥٠٠,٠٠٠ دولار كندي طبقاً للشروط الواردة فيها بعد .

٢-١ - تفتح كندا في دفاترها حساب قرض باسم مصر تقييد فيه كامل قيمة القرض .

ويتم السحب والدفع والصرف من حساب القرض طبقاً لنصوص هذه الاتفاقية .

٣-١ - هذا القرض خالٍ من الفوائد أو رسوم الارتباط أو رسوم الخدمة .

٤-١ - يتم سداد المبلغ الأصلي للقرض على أقساط نصف سنوية قيمتها ( مائة وستة وخمسون ألفاً ومائتان وخمسون دولاراً كنديا ١٥٦,٢٥٠ دولار كندي ) تستحق وتدفع في آخر مارس وسبتمبر من كل عام بدءاً من ٣١ مارس سنة ١٩٩٧ وآخرها ٣٠ سبتمبر سنة ٢٠٣٦

- ٥-١ من حق مصر أن تدفع مقدماً المبلغ الأصل بالكامل أو جزءاً منه في أي وقت دون إخطار كندا بذلك . ويستخدم المبلغ المدفوع مقدماً في سداد أقساط المبلغ الأصل التي لم تدفع بترتيب عكسي من مواعيد استحقاقها .
- ٦-١ تقوم مصر بدفع جميع المبالغ والدائعات المقدمة بـ تبين بالدولار الكندي إلى المستلم العام لـ كندا وتعتبر قد سدت مبي استلمها المستلم العام لـ كندا .
- ٧-١ أصل القرض يسدل كندا دون أي خصم وبتحديد أكثر يكون حالياً من أي ضرائب أو رسوم أوقيود أخرى تفرض بمقتضى قوانين مصر أو محافظتها أو فروعها الإدارية أو السياسية أو القضائية .
- ٨-١ يوافق الأطراف على التفاوض بناء على طلب كندا أو مصر بشأن تعجيل الدفع للمستلم العام لـ كندا الذي يتم بموجب هذه الاتفاقية في أي وقت بعد شهر سابقة على استحقاق الدفعة الأولى من المبلغ الأصل .  
وتقرب مصر وكـ نـدا ما إذا كان هذا التعجيل يتم على أساس قدرة مصر على تحقيق سيولة نقدية أسرع لـ التـراـماتـهاـ في ضوء وضعها الاقتصادي والمالي الداخلي والخارجي .

## مادة - ٢ استخدام القرض :

- ١- باستثناء ما تواافق عليه كـ نـدا بالتحديد فإن أرصدة القرض سوف تستخدم بواسطة مصر لـ شراء السلع المنفق عليها كما هو مبين بالملحق (أ) ولـ جـرـامـاتـ الشـراءـ وـ الدـفعـ كماـ هوـ مـبـيـنـ فـيـ مـلـحـقـ (بـ) .
- ٢- المهمات والمواد المقبولة من القرض يجب أن يتم شراؤها من كـ نـدا ويكون (٣٦٪) ستة وستون وثلاثي في المائة على الأقل من حجمها الشامل كـ نـدا .
- ٣- البضائع والمواد المتعاقد عليها قبل تاريخ نفاذ هذه الاتفاقية لا يجوز تمديدها من أرصدة القرض ما لم تتوافق كـ نـدا على خلاف ذلك .

٤— لا يجوز ل المصر استخدام حصيلة القرض في سداد تكاليف أى ضرائب أو رسوم بمحركية تفرضها مصر مباشرة أو غير مباشرة على المهمات والمواد التي يتم شراؤها بمقتضى الاتفاقية .

#### مادة ٣— السحب من أرصدة القرض :

١— تعتبر المسحوبات أنها قد تمت في التواريف التي تم فيها المدفوعات بواسطة كندا طبقاً لنصوص هذه الاتفاقية .

٢— من حق مصر السحب من حساب القرض للمبالغ المطلوبة لمواجهة تكاليف المهمات والمواد المسماة بتمويلها حتى أصبحت هذه التكاليف مستحقة وواجبة الدفع طبقاً للحق (ب) وتخضع في ذلك للشروط والقيود الواردة .

٣— تقدم مصر أو وكيلها المعتمد إلى كندا بنسخة من كل دعوة للتقدم ببطءات (مناقصة) أو عقد أو أمر شراء خاص بالمهامات والمواد التي سيجري السحب من القرض لها .

٤— يتم السحب من حساب القرض لصالح الأشخاص أو الجهات التي تحدها مصر وتتوافق عليها كندا .

٥— تقدم مصر أو وكيلها المعتمد إلى كندا في كل شهر تقويمى طلب واحد (١) لسحب المبالغ التي دفعت أو سيتم دفعها خلال الشهر ما لم توافق كندا على خلافه .

٦— تزود مصر أو وكيلها المعتمد كندا بمستندات أو إثباتات تؤيد طلبها السحب حسب طلب كندا . على أن يكون هذا الإثبات كافياً من ناحية الشكل والمضمون لتأكيد أن المبالغ التي متوجه بها متعلقة بالغرض من هذه الاتفاقية .

#### مادة ٤— الإلغاء والإرجاء :

١— يجوز ل المصر إخطار كندا بإلغاء القرض كله أو أى جزء منه على أن يكون ذلك الإخطار سابقاً على الإلغاء بستين (٦٠) يوماً أو غير لازم لواجهة الالتزامات المالية البارزة للوردين أو الشركات المتضمنة تحت هذا القرض .

٤-٢- إذا وقعت أي من الأحداث التالية يجوز لكندا إرجاء حق مصرفي السحب بموجب اتفاقية القرض كلياً أو جزئياً أو أن تعن الاستحقاق الفوري للبالغ الأصلي الباقي وأن تلغى الحجز الذي لم يسحب من القرض وهذه الحالات هي :

(أ) تقصير مصرفي دفع المبلغ الأصلي أو أي مبالغ أو دفعات مطلوبة بموجب الاتفاقية وملحقها .

(ب) تقصير مصرفي تنفيذ أي متعهدة أخرى متصلة بالاتفاقية .

(ج) أي موقف غير عادي يجعل من المستحيل على مصر تنفيذ التزاماتها في الاتفاقية .

(د) أي تأخير غير متوقع من جانب مصر في الحصول على تمويل كاف للمشروع من مصادر أخرى .

(هـ) عدم توقيع مصر اتفاقية قرض مع هيئة تنمية الصادرات الكندية (المشار إليها فيما بعد EDG) تبين نصيب الأخيرة في تمويل المشروع .

٤-٣- إذا لم يتم الارتباط على كامل قيمة القرض حتى ٣١ ديسمبر ١٩٨٦ فيلغى الباقي ونخفض الأقساط النهائية التي تستند لها مصر بغير ذلك ما لم تتوافق كندا على خلافه بناء على طلب مصر .

#### مادة ٥ - تعهدات هامة :

٥-١- تضمن كل من مصر وكندا تنفيذ هذه الاتفاقية بالعناية والكفاءة المطلوبة وطبقاً للأسس المالية والإدارية السليمة .

٥-٢- تتيح مصر لممثل كندا المفوضين كافة الفرص المناسبة لزيارة أي جزء من الأراضي المصرية لأغراض تتصل بالاتفاقية .

٥-٣- تتعاون كندا ومصر تعاوناً تاماً لضمان تحقيق الغرض من القرض كما تزود كل منها الأخرى بجميع البيانات التي تطلبها بالنسبة لوقف العام للقرض كما تبلغ مصر كندا بأسرع ما يمكن باى ظروف وأحداث طارئة قد تعطل أو تهدد بتعطيل إنجاز المشروع أو أي أمر أو شيء متصل به .

٤— هذه الاتفاقية وملحقها معفاة من أي ضرائب أو رسوم أو مصاريف أخرى قد تفرض بموجب القوانين المصرية فيما تتعلق بتنفيذها أو إصدارها وتسليمها وتسجيلها .

٥— توفر مصر في جميع الأوقات أو تسهل توفير جميع الأموال والموارد الأخرى التي تلزم لتنفيذ الاتفاقية .

٦— لأغراض هذه الاتفاقية وملحقها تخطر مصر وكلاءها المفوضين منها وعنها في ممارسة حقوقها ومهامها والتزاماتها في الاتفاقية .

#### مادة ٦ — الاتصالات :

١— أي اتصالات أو مستند محرر مصر وكندا أو ترسله طبقاً لهذه الاتفاقية أو أي ملحق لها يجب أن يكون كتابياً ويعتبر قد تم تحريره أو إرساله للطرف الموجه إليه في وقت تسليمه على عنوانه باليد أو البريد أو التلفraph أو البرق أو باللاسلكي على العنوانين التالية :

مصر : العنوان البريدي : هيئة كهرباء مصر — مدينة نصر — القاهرة —

مصر .

كندا : العنوان البريدي : الوكالة الكندية للتنمية الدولية — ٢٠٠

برومنياد دى بور تاج هل كويك — كندا .

العنوان البرقي : سيدا أوتاوا .

السفارة الكندية : العنوان البريدي : شارع محمد فهمي السيد جاردن سيتي .

٢— يجوز لأى من الأطراف تغيير العنوان الذى توجه إليه الإخطارات أو الطلبات مع إخطار الطرف الآخر بذلك .

٦- جميع الاتصالات والمستندات التي تقدم لكندا تكون بالإنجليزية أو العربية أو الفرنسية وبجميع المواصفات الفنية تكون حسب المعايير الكندية هذا ما توافق كندا على خلافه كتابة .

٦- يجوز تحرير هذه الاتفاقية في نفس الوقت باللغة الإنجليزية من مدة نسخ طبق الأصل كل منها يعتبر أصل .

٦- هذه الاتفاقية وملحقاتها (ا - ب - ج) المرفقة والتي تشكل جزءا من الاتفاقية يجوز تعديليها من حين لآخر باتفاق الأطراف المعنية وتعتبر هذه الاتفاقية نافذة المفعول بعد توقيعها والتصديق عليها من السلطات المعنية .

وإقرارا لما تقدم قام الموقعون أدناه المفوضون رسميا بتوقيع هذه الاتفاقية . حررت من نسختين في القاهرة بمصر العربية ، وكل منها رسمية .

### توقيعات

من حكومة كندا  
عن حكومة مصر

## (١) ملحق

مرفق ويكون جزءاً من اتفاقية قرض التنمية بين مصر وكندا

مؤرخ / / ١٩

| وصف المشروع واستخدام دفعات القرض |

١ - وصف المشروع :

١-١ - يتكون المشروع من المشاركة الكندية في تمويل وإمداد وتركيب وختام وتسليم على أساس عقد "تسليم مفتاح" وأي أساس آخر لمحطة الد.٥٠٠ لك. ف. حسب الاتفاق مع هيئة كهرباء مصر لكل من المجموعتين التاليتين :

١-١-١ - مجموعة الكابلات الأرضية .٢٢٠ ك. ف . :

١ - تتضمن مكونات الكابلات الأرضية .٢٢٠ ك. ف ما يلي :

(أ) عدد ٢ (إثنان) دائرة كابل أرضي أنبوبية النوع تمتد من حوش مفاتيح شبرا الخيمة إلى محطة السبيبة (بطول ٩ كم لكل) .

(ب) عدد ٢ (إثنان) دائرة كابل أرضي أنبوبية النوع تمتد من حوش مفاتيح شبرا الخيمة إلى محطة خفيف الجهد (٢٢٠/٥٠٠ ك. ف .) (بطول ٤ كم لكل) .

(ج) عدد ١ (واحد) دائرة كابل أرضي أنبوبية النوع تمتد من حوش مفاتيح شبرا الخيمة إلى محطة شمال القاهرة (بطول ٤ كم) .

(د) عدد ١ (واحد) أنبوبة مدفونة تحت الأرض تقتد من حوش مفاتيح محطة شبرا الخيمة إلى محطة المترو بالإضافة دائرة في المستقبل (بطول ١٠ كم) .

(ه) عد ١ (واحد) أنبوبة مدفونة تحت الأرض تمتد من حوش منابع محطة شبرا الخيمة إلى محطة المحولات الجديدة (٥٠٠/٢٢٠ ك. ف.) (بطول ٤ كم) .

(و) عد ٢ (إثنان) دائرة كابل أرضي أنبوبية النوع تمتد من محطة هليوبوليس إلى خطوط النقل المائية الجديدة لربط محطة المحولات (٥٠٠/٢٢٠ ك. ف.) الجديدة (بطول ٥ كم لكل) .

٢- تشمل هذه المجموعة أيضاً كابلات الاتصالات كالتالي:  
- أربعة كابلات سلك مرشد وكابلان تليفون وكابلان احتياطي تمتد من شبرا الخيمة إلى تسهيلات محطة ٥٠٠/٢٢٠ ك. ف. الجديدة (بطول حوالي ٤ كم لكل)  
هذه الكابلات تركب بدوائر ١٣٠١، ب.

- أربعة كابلات سلك مرشد وكابلان تليفون وكابلان احتياطي من شبرا الخيمة إلى محطة السنبية الحالية (بطول حوالي ٩ كم لكل) هذه الكابلات ستتركب بدوائر ١٣٠٨، ب.

- عدد ٢ (إثنان) كابل سلك مرشد وإنسان احتياطي من شبرا الخيمة إلى نهاية الأنبوبة المركبة لدوائر المترو ٢٢٠ ك. ف. المستقبلة ٣٠٩ (بطول حوالي ٣ كم لكل) .

- عدد ٢ (إثنان) كابل سلك مرشد وإنسان للتليفون وإنسان احتياطي تمتد من شبرا الخيمة إلى محطة شمال القاهرة الحالية (بطول حوالي ٥ كم لكل) هذه الكابلات ستتركب بدوائر (٨٤١) .

— أربعة كابلات من النوع أحادي المحور وإنسان احتياطي  
من النوع أحادي المحور تتمتد من محطة النهايات الجديدة  
إلى محطة هليوبوليس الحالية (بطول ١,٥ كم لكل)  
هذه الكابلات متركبة بدورائر ٣٠٣ ب.

—إذا تطلب الأمر وللحافظة هل ميعاد التسلیم المتطلب  
أكتوبر ١٩٨٤ تمدد دائرة نان الكابلات من حوش  
مقاتيغ شبرا الخيمة إلى المحطة الجديدة حتى تركب  
اضطواريا إلى محطة شمال القاهرة أو غرب القاهرة  
الحالستان ٠٢٢٠٢٢٠ك ، ف . حتى هذا الميعاد حتى تنتهي  
المجموعات الأخرى الخاصة بالربط .

## ١-٢- مجموعه محطة الـ . هـ . فـ .

**تحتوى هذه المجموعة على :**

١- نهایات لخطوط و مفاتيح (SF6) لخط نقل داخل  
أحادي ٥٠٠ ل.ف.

٢- التجهيزات الخاصّة بمحاتيج الجهد العالى (SF<sub>6</sub>)  
المولات خفض الجهد (٥٠٠/٣٣٠ ك.ف.) (الثلاثة بسعة ٥٠٠ م.م.  
ف.أ. متضمنة أربعة محاتيج ٥٠٠ ك.ف.

٣ - أربعة مخللات خضر إبادل أحادية الوجه .  
٥٠٠/٢٢٠ ك. ف.

٤ - الوقاية المرققة ، أجهزة الوقاية والتحكم بالطوط  
النقل وقضبان .٠٠٠ ك.ف. ومحولات خفض الجهد .

٥ - تطورات حوش المفاتيح متضمنا الأساس  
وبناء التحكم الحصينة وكل المعدات المساعدة للضبط الذاتي  
لحوش مفاتيح خطوة الـ ٠٠٥ ك . ف . توافق إمكانيات  
حوش المفاتيح ٢٢ ك . ف . المقدمة من الغير .

٦ - أجهزة نهایات الخطوط ( عدد ١ واحد ) خط  
نقل ٥٠٠ ك. ف . في محطة محولات القاهرة ( ٢٢٠/٥٠٠  
ك . ف . ) الحالية متضمنا ( عدد ٢ إثنان ) مفتاح قطع  
٥٠٠ ك. ف . وأجهزة الوقاية والتحكم .

٧ - حصيلة القرض تستغل فيما يلي فقط :

١ - ١ - تمويل تكاليف توريد وشراء المعدات والمواد المبنية فيها سبق من كندا  
ويجب شراء المعدات من كندا إلا بالنسبة للبنود المتفق عليها بين كندا  
وجمهورية مصر العربية .

١ - ٢ - دفع تكاليف الشحن البحري والتأمين البحري من كندا إلى الاسكندرية  
بجمهورية مصر العربية .

١ - ٣ - دفع الجزء الذي بالعملة الأجنبية من التكاليف للورد / المقاول الكندي  
مقابل توريد المهام الكندية وتركيبها واختبارها وتشغيلها وتسليمها  
والخدمات السابقة على التشغيل بما في ذلك التدريب على تشغيلها وكذلك  
التدريب الفنى لموظفى هيئة كهرباء مصر بكندا .

٢ - ينفذ هذا المشروع طبقاً لخططة تشغيل تصدير كوثيقة منفصلة وتوقيع من مصر  
وكندا خلال ٦ شهور من توقيع اتفاقية القرض . وتحوى خطة التشغيل هذه تفاصيل  
خاصة بتنفيذ المشروع تضم نصوصاً فيها يتعلق بتقييمه .

٣ - لا تستخدم حصيلة القرض في تمويل تكاليف الجزء المحلى من المشروع والذي  
يشمل تكاليف النقل الداخلى - التأمين - العمالة المحلية - الأعمال المدنية المحلية -  
الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد ، فهذه التكاليف تدفعها مصر .

## ملحق (ب)

ملحق باتفاقية قرض التنمية المبرمة بين كندا ومصر ويشكل جزءا منها  
مؤرخ .....

## إجراءات الإدارة - الشراء والإجراءات المالية

تبغ الإجراءات التالية مالم يتم الاتفاق على خلافها :

١ - بالنسبة لمصر :

١ - ١ - تفويض هيئة كهرباء مصر مسؤولية عمل الإجراءات الالزمة لإدارة حساب القرض والرقابة المالية له والإشراف على جميع أعمال المشتريات .

١ - ٢ - تزويد سيدا عن طريق السفارة الكندية بالقاهرة - بأسماء المسؤولين المفوضين في التصرف والتوفيق عن هيئة كهرباء مصر .

٢ - بالنسبة لجنة كهرباء مصر :

## ٢ - ١ - الدعوة لتقديم عطاءات :

٢ - ١ - ١ - التأكد من أن جميع المشتريات تم بعطاءات تنافسية .  
وفي حالة توقيع أن يكون التمويل من مصدر واحد فيجب الحصول على اهتماد سيدا قبل بدء المفاوضات .

٢ - ٢ - التأكد من عدم الإفراج عن دعوة العطاءات أو نشرها قبل الحصول على موافقة سيدا . وللتتأكد من استجابة الموردين الكنديين إلى أقصى حد تقوم سيدا بمراجعة مستند الدعوة المقترحة وعند التزوم يطلب تعديله أو إعادة إصدار أي مستند للعطاء .

٣-١-٢- الناكمد من إرسال دعاوى العطاءات إلى المورد الكندي وإلى سيدا قبل آخر موعد لتقديم العطاءات بوقت كاف يسمح بإعداد العطاءات وإرسالها بالبريد واستلام العطاءات أو العروض قبل آخر موعد مقرر .

٤-١-٢- الناكمد من تضمين جميع دعاوى العطاءات البيانات التالية :

(أ) مواصفات تفصيلية تتفق مع المعايير الكندية - وكميات وأنواع البضائع والخدمات المطلوبة - جدول التوريد أو أي شروط أخرى يكون لها أثر مباشر على التكلفة .

(ب) التاريخ والساعة والعنوان الذي تسلم فيه العرض حتى تكون مستوفاة عند فتح العطاءات عليها .

(ج) وصف تفصيلي بصفقة التصدير لاستعمال عند شحن البضائع ويتضمن قيمة البضائع وأوزانها المترتبة وأحجامها حتى يمكن تحديد مستلزمات النقل .

(د) تعليمات تفيد أن أعباء البضائع تفرض بالدولار الكندي على أساس المبناد المصري سيف ثابت .

(هـ) تعليمات للوردين بأن التكاليف الثابتة سيف المبناء المصري تدفعها **EDG** و **CIDA** معاشرة .

(و) تعليمات للوردين بإرسال نسخة من العرض المقدم لهيئة التهرباء مصر في نفس الوقت إلى سيدا في أوتاوا مرفق بها إقرار واف حسب النموذج مع توفير نسخ منه بناء على طلب سيدا . والعرض المقدم للشترى بشمل فقط بياناً بنسبة الجزء الكندي من البضائع .

(ز) لافتتاح هيئة كهرباء مصر أو سيدا العطاءات  
إلا في التاريخ والساعة المحددين في الدعوة .

(ل) التأكيد من إدراج الملاحظة التالية في كل دعوة عطاءات:  
”نشهد بأن البضائع المطلوبة هنا هي للتصدير فقط  
ولا تشمل ضريبة مبيعات ولا رسوم جمركية أو ضريبة  
على البضائع أو الأجزاء والمركبات المصنوع فيها البضائع .  
وهذه البضائع خاصة بمشروع جهاز التنمية الدولية  
الكندية رقم ٣٤٤/٠٨٢٠١“ .

## ٢ - ٢ - تقييم العطاءات :

٢ - ٢ - ١ - التأكيد من أن العطاء المقبول هو أرخص العطاءات  
المستوفية للمواصفات واللحزء الكندي من بضائعه كافيا  
وأن تقديم العطاءات قد تم طبقاً للبيانات الواردة بالدعوة  
ما لم توافق سيدا على خلافه . أما إذا تم تفضيل عطاءات  
غير الأرخص فيجب ذكر سبب ذلك وأن توافق عليه سيدا  
كتاباً قبل وسو العقد .

٢ - ٢ - ٢ - في حالة عدم مطابقة العطاءات كلها للمواصفات المطلوبة  
أو لشروط المناقصة ولا يمكن النظر في قبولها أو الاتجاه  
إلى قبول مواصفات أو شروط بديلة فيجب سحب العطاءات  
من جميع الموردين لتقديم مواصفات أو شروط معدلة يمكن  
قبولها .

٢ - ٢ - ٣ - التأكيد من أن العطاءات التي لم فقط خلال الموعد المحدد  
لطلب العطاء هي التي يمكن النظر فيها - أما التي تصل  
متاخرة فترد إلى مصدرها بدون فتحها .

٢-٢-٤- التأكيد من أنه عند الانتهاء من تقييم العطاءات تبلغ الهيئة سيدا هورا باسم الشركات التي قدمت العروض مع تفاصيل الأسعار المعروضة وأسم الشركة المقترن عمل عقد الشراء معها .

٢-٣- التأكيد من اتخاذ إجراءات المناقصة طبقاً للائحة التجارية السائية حلماً بأن التفاوض على الأسعار بعد فتح العطاءات غير مسموح بها عادة .

٢-٤- التأكيد من عدم التعانف على أي عملية إلا بعد إتاحة الفرصة لسيدا المراجعة العطاءات وإرسال موافقتها وموافقة EDG لميئنة كهرباء مصر والخبير للبدء في العملية كما الحال هذه الموافقات للسفارة الكندية لتحويلها وبالتالي للهيئة . وباستلام الموافقات تبرم الهيئة عقداً لشراء مع المورد الكندي .

### ٣- التصديق على أمر الشراء :

٣-١- تأكيد هيئة كهرباء مصر من إرسال نسخة من كل عقد شراء أبرمه المشتري إلى سيدا في نفس وقت إرساله إلى صاحب العطاء المقبول وباستلام سيدا عقد الشراء تقوم بمراجعةه وإذا وجدته مقبولاً ومتتفقاً مع المواصفات والشروط الواردة بالدعوة (للعطاء) ووافق عليه صاحب العطاء المقبول في العرض المقدم منه فإنها تصدر تصديقاً على أمر الشراء لكل مورد كندي تؤكده به مسؤولية سيدا عن الدفع المباشر بمجرد استلام المستندات المحددة فيه .

٣-٢- التأكيد من أن كل عقد شراء يشمل التفاصيل التالية :

(أ) مواصفات تفصيلية عن البضائع والخدمات وكميتها ووحدة القياس والأسعار .

(ب) جدول مواهيد التوريد طبقاً للمواهيد المقدمة من صاحب العطاء المقبول .

(ج) بيان يفيد أنه بعد استلام الهيئة الدفعة النقدية الـ ١٥٪ فإن سيداً تدفع ١٨,٤١٪ و EDG تدفع ٨١,٥٩٪ من الكاليف سيف الباقي .

(د) بيان بتوزيع المستندات المطلوبة .

(هـ) اسم وعنوان المرسل إليه - الطرف المبلغ (إذا وجد) -  
وميناء التفريغ .

(و) بيان بأن البضائع المبينة فيه بالتفصيل هي للتصدير وأن السعر لا يشمل  
أى عنصر من ضرائب مبيعات رسوم جمركية أو ضريبة على البضائع  
أو الأجزاء والمركبات المصنعة منها البضائع وأن البضائع خاصة  
بمشروع سيدا رقم ٣٤٤/٠٨٢٠١

(ز) بيان يفيد وجوب اعتماد سيدا EDG لكل عقد وتصديق سيدا  
على أوامر الشراء .

### الدفع :

ستقوم سيدا بالآتي :

٤-١- أداء مدفوعات تغطي تكاليف سيف لا واد المعدات مباشرة لمقاول الكندي  
مباشرة طبقا لشرط الدفع المبينة بالتفصيل في عقد الشراء الصادر من الهيئة  
بحجرد استلام المستندات التالية من المورد :

(١) فاتورة المورد .

(٢) بوليصة شحن غير قابلة للتحويل أو التداول .

(٣) شهادة تأمين .

(٤) أى مستندات أخرى مطلوبة مثل كشوف آئية - شهادة تفتيش .

٤-٢- تدفع سيدا للمورد الكندي كأيام :

(أ) بعد استلام ما يثبت أن مصر قد قامت بدفع ١٥٪ دفعاً قدية حسب  
نص اتفاقية قرض EDG للمورد الكندي .

(ب) الدفع المناسب مع قرض EDG

٤-٣- النظر عند المروم في احتمال عمل ترتيبات دفع قيمة المواد والمهامات للمورد الكندي التي ستتصنف خلال فترة من وقت بحثه تليع استرداد تكاليف الإنتاج وخلافه خلال مدة التصنيع وهذه الترتيبات ترد بالتفصيل في عقد الشراء .

#### ٥- مسؤوليات الهيئة المعنية :

٥-١- متى صدقت سيدا على أسر الشراء يعتبر عقد الشراء ملزما . وأى مصاريف تنشأ من إلغاء عقد الشراء الذى تم النصداق عليه تتحمله حكومة مصر و/أو الهيئة وتضاف لحساب القرض .

## ملحق (ج)

مرفق ويكون جزء من اتفاقية قرض التنمية بين مصر وكندا

### مسؤوليات حكومة مصر

- ١ - تعارض مصر حكومة كندا والشركات الكندية والموظفيين الكنديين وتجنبهم أي أضرار ناجمة عن المسئولية المدنية الناشئة من أعمال ثمت خلال قيامهم بأعمالهم إلا إذا تقرر قانوناً بواسطة محكمة مصرية أن مثل هذه الأعمال نتيجة لإهمال جسيم أو سوء سلوك عن عمد من جانبهم .
- ٢ - تكون مصر مسؤولة عن جميع التكاليف الخاصة بالمشروع التي تزيد على ماتساهم به كندا أو EDC .
- ٣ - توفر مصر عن طريق الهيئة جميع المعدات والعمالات المطلوبة من مصر والتي لن تردد . كندا وهذه المعدات والعمالات سوف تتوافق لضمان اتمام المشروع في حينه .
- ٤ - تسهل مصر عودة الموظفيين الكنديين لمدتهم عم وعائلاتهم حالات التي ترى فيها كندا أو مصر أن حياة وأمن هؤلاء العاملين ومن يعولونهم معرضة للخطر .
- ٥ - تغطي مصر الشركات الكندية والموظفيين الكنديين شاملة من يعولونهم من جميع الضرائب المحلية وضرائب الأغذية بما فيها الضرائب على التدخل وغيرها من الضرائب إلا جسور أو الدخول التي تتحملاها عارض مصر أو على المبالغ التي تدفعها مصر بمقتضى اتفاقية القرض كما تعفيهم من الالتزام بتقديم أي إقرار كتابي خاص بهذه الإعفاءات .
- ٦ - تغطي مصر الشركات الكندية والموظفيين الكنديين شاملة من يعولونهم من رسوم الاستيراد - التعريفات الجمركية - ضريبة المشتريات وأى رسوم وضرائب ومحاريف أخرى على المعدات الفنية والمهنية - وعلى الأئمة الشخصية والمترتبة بما في ذلك سيارة للاستعمال الشخصي والأجهزة الكهربائية المترتبة بشرط إعادةها أو التصرف فيها لأشخاص يتمتعون بنفس الإعفاءات إلا أنه في حالة الحريق أو الحساد أو وقوع حادث يسبب تلفاً جسدياً للأئمة المترتبة والشخصية بما فيها سيارة يتجدد هذا الامتياز .

٧ - تغنى مصر الموظفين الكينديين ومن يعولونهم من رسوم الاستيراد والتعرفات الجمركية والرسوم أو الضرائب الأخرى على منتجات طبية خاصة والمشروبات والمواد الأخرى الخاصة بالاستعمال اليومي المصرح باستيرادها إلى مصر قانوناً للاحتياجات الشخصية للموظفين الكينديين وعائلاتهم .

٨ - تغنى مصر المعدات والمنتجات والمواد والبضائع الأخرى الموردة إلى مصر أو الخاصة بتنفيذ المشروع المؤسس طبقاً لاتفاقية القرض هذه . تغنى من جميع رسوم الاستيراد والتعرفات الجمركية - أتعاب التفتيش أو مصاريف التخزين وبجميع الضرائب والرسوم والأتعاب والمصاريف الأخرى .

٩ - تغنج مصر الموظفين الكينديين إهفاء من قيود تبادل العملة عند إعادة مرتباً لهم وأجورهم للبلد .

١٠ - كما توفر مصر ما يلي :

(أ) أي مساعدة رسمية قد تلزم بغرض تسهيل سفر الموظفين الكينديين لإنجاز أعمالهم في مصر .

(ب) أي مساعدة رسمية قد تلزم بغرض تعجيل التخلص الجمركي على المعدات والمنتجات والمواد والإمدادات والبضائع الأخرى الازمة لتنفيذ المشروع والأئمة الشخصية والمزيلة الخاصة بالموظفين الكينديين ومن يعولونهم .

(ج) تخزين المواد المذكورة في فقرة (ب) السالفه أثناء حجزها في الحارك وأى إجراءات أخرى لازمة لمحافظة عليها من العوامل الحوية أو الفقاد أو الحريق أو أي أخطار أخرى .

(د) جميع التصاريح والترخيص المستندات الأخرى شاملة التكاليف المتعلقة بها والازمة لتمكين الشركات الكيندية والموظفين الكينديين من القيام بأعمالهم في مصر .

(هـ) جميع التأشيرات الازمة وتصاريح الاستيراد أو التصدر - حسب الأحوال للوظيفين الكينديين ومن يعولونهم للمعدات والمواد والإمدادات والبضائع المطلوبة لتنفيذ المشروع والمعدات الفنية والمهنية والأئمة الشخصية للوظيفين .

(و) النقل الداخلي الفوري لكل المعدات والمنتجات والمواد والإمدادات والبضائع المستوردة الأخرى الازمة لتنفيذ المشروع من ميناء دخولها مصر إلى موقع المشروع ويتضمن ذلك عند اللزوم الحصول على أولوية بواسطة وكلاء الشحن المصريين .

(ز) تصرح من وزارة الداخلية لاستعمال كافة وسائل الاتصال مثل أجهزة الإرسال بالراديو ذات القدرة العالمية وأجهزة الاستقبال المصرح باستعمالها في مصر وشبكات التليفون والتلفراف طبقاً لاحتياجات المشروع .

(ل) التقارير والسجلات والخرائط والإحصاءات والبيانات الأخرى المتعلقة بالمشروع والتي يمكن أن تساعد الموظفين الكنديين في القيام بوظائفهم بشرط عدم تصفيفها وعدم إرتباطها بالأمن القومي .

١١ - توفر مصر للموظفين الكنديين ومن يعولونهم الرعاية الطبية ورعاية الأسنان والمستشفيات في مصر طبقاً للأسس التي تمنع عادة للموظفين المستشارين الدوليين .

١٢ - تكون مصر مسؤولة عن تكاليف التفاس أو التلفيات الناشئة عن الفشل في إتاحة الإرساء والتخلص المناسب في ميناء الوصول .

## وزارة الخارجية

### قرار

#### تأمِّن رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢١٢ لسنة ١٩٨٣/٦/٦ بتاريخ ١٩٨٣/٦/٦  
بشأن الموافقة على اتفاقية القرض المقدم من الوكالة الكندية للتنمية الدولية بمبلغ ١٢,٥ مليون دولار كندي طبعة كهرباء مصر لاستكمال مشروع ربط محطة شبرا الخيمة بالشبكة الكهربائية الموحدة الموقعة بتاريخ ١٢/٨/١٩٨٢ بين حكومتي جمهورية مصر العربية وكندا.

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٧/٧/١٩٨٣؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠/٧/١٩٨٣؛

قرر :

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية القرض المقدم من الوكالة الكندية للتنمية الدولية بمبلغ ١٢,٥ مليون دولار كندي طبعة كهرباء مصر لاستكمال مشروع ربط محطة شبرا الخيمة بالشبكة الكهربائية الموحدة الموقعة بتاريخ ١٢/٨/١٩٨٢ ويعمل بها اعتباراً من ١٢/٨/١٩٨٢

كمال حسن على